بیروت، فی ۲۰۰٦/۷/۱۹

مذكرة رقم ٢٠٠٦/٦

موجهة إلى المصارف العاملة في لبنان

الموضوع: نموذج خطة عمل بازل ٢ (Basel 2 Action Plan).

عملاً بأحكام تعميم مصرف لبنان أساسي رقم ١٠٤ تاريخ ٢٠٠٦/٤/١، المتعلق بتطبيق اتفاقية بازل ٢ الدولية حول كفاية رأس المال،

و عطفاً على مذكرة لجنة الرقابة على المصارف رقم ٢٠٠٦/٣ تاريخ ٢٠٠٦/٤/٧، وتسهيلاً للمصارف في استكمال خطة العمل الخاصة بتطبيق اتفاقية بازل ٢، على جميع المصارف العاملة في لبنان تعبئة النموذج المرفق وإيداعه اللجنة قبل ٢٠٠٦/٠٩/٣٠.

سنتحقق اللجنة من مدى جهوزية وقدرة كل مصرف على تطبيق بنود خطة العمل الموضوعة من قبله بعد مناقشتها مع إدارة المصرف، كما ستقوم بمتابعة مدى تقيد كل مصرف بالخطوات والإجراءات والمهل الزمنية المحددة في هذه الخطة.

رئيس لجنة الرقابة على المصارف

وليد علم الدين

إيضاحات حول نموذج خطة العمل الخاصة بتطبيق بازل ٢

١- ايضاحات عامة

- ان النموذج المرفق بهذه المذكرة يتضمن الخطوط العامة التي تهدف إلى مساعدة المصارف في إعداد خططها الخاصة بتطبيق اتفاقية بازل٢.
- ستصدر اللجنة مجموعة من التعاميم والمذكرات التطبيقية، للمساعدة على إدارة واحتساب مختلف أنواع المخاطر
- توجد في نهاية النموذج لائحة مرفقة تتضمن أهم المراجع والأوراق الصادرة عن لجنة بازل المتعلقة بتطبيق الاتفاقية الجديدة وأهم الجوانب العائدة لها.

٢ إيضاحات خاصة بكيفية تعبئة النموذج

عند تعبئة النموذج المرفق، يطلب من المصارف التقيد بما يلي:

- تحديد تاريخ بدء التنفيذ وتاريخ الانتهاء المتوقع لكل من الإجراءات المحددة، وفي حال عدم تطابق أي من هذه التواريخ مع أحد الإجراءات، تترك الخانة المقابلة لها فارغة، علماً أن تطبيق بازل ٢ في القطاع المصرفي اللبناني سيبدأ اعتبارا من ٢٠٠٨/٠١/٠١.
- استعمال عبارة "لا ينطبق" على أي من الإجراءات المذكورة وغير المطبقة في المصرف، وذلك بعد دراسة مدى أهمية هذه الإجراءات (Materiality) بالنسبة إلى حجم المصرف ودرجة تعقيد عملياته
- إن التواريخ يمكن أن تعود لفترات سابقة في حال كان المصرف قد باشر و/أو انتهى من تنفيذ الاجر اءات المعنية.
- في حال كان لدى المصرف إجراءات أخرى غير مشار إليها في النموذج، يجب ذكر هذه الإجراءات تحت باب " إجراءات أخرى " الموجودة في أسفل كل صفحة.
- في حال كان لدى المصرف نية للانتقال إلى مناهج أكثر تقدماً في احتساب المخاطر، يرجى ذكر الإجراءات المتخذة في هذا الصدد تحت باب " إجراءات أخرى " الموجودة في أسفل كل صفحة.
- بإمكان المصارف اللبنانية التابعة لمجموعة واحدة تعبئة نموذج واحد للمجموعة ككل، أو نموذج لكل مصرف ضمن المجموعة وذلك وفقاً لما ترتأيه إدارة المجموعة.
 - في حال احتياج المصارف لأي إيضاحات إضافية، يجب تضمينها بكتاب مرفق مع هذا النموذج.
- تمت الإشارة حيث ينطبق، إلى الفقرات الواردة في نص اتفاقية بازل ٢ تاريخ تشرين الثاني ٥٠٠٥ المتوفرة على الموقع الخاص ببنك التسويات الدولية على شبكة الإنترنت (www.bis.org/bcbs/) تحت عنوان:
 - Basel II (International Convergence of Capital Measurement and Capital Standards)
 - لكُل استفسار أو إيضاح، الرجاء الاتصال بلجنة الرقابة على المصارف على العنوان التالى :
 - □ رقم الهاتف: ٠٠٠٠٠٠٠ مقسيّم ٢١٤٥ : السيد جورج ضومط أو مقسيّم ٢١٤٨ : السيد ربيع نعمة
 - rabih.nehme@bccl.gov.lb :عنوان البريد الإلكتروني

		(نموذج خطة العمل لتطبيق بازل ٢ (Basel 2 Action Plan			
			أولاً- الدعامة الأولى (Pillar 1): الحد الأدنى المطلوب لرأس المال			
	:	والمخاطر التشغيلية	ت اللازمة لاحتساب الحد الأدنى للأموال الخاصة المطلوبة لتغطية مخاطر الائتمان ومخاطر السوق	تشمل مجموعة الإجراءان		
تاريخ الانتهاء المتوقع	تاريخ بدء التنفيذ	رقم الفقرة من نص من نص (Credit Risk) المتطلبات الكمية لمخاطر الائتمان (Credit Risk) الاتفاقية بدء				
		٧.	 وضع آلية لدراسة مدى مطابقة قروض التجزئة لدى المصرف مع المعايير المعتمدة في اتفاق بازل ٢ 			
		من ۷۵ إلى ۷۸	 توزيع المؤونات على القروض والتسليفات وفقًا للشرائح المعتمدة في المنهج المعياري 			
			- تحديد الأسلوب الخاص بتطبيق تقنيات تخفيض المخاطر الائتمانية (Credit Risk Mitigation) الذي سيعتمده المصرف: □ في حال قرّر المصرف اعتماد الأسلوب المبسط (Simple Approach) :	المنهج المعياري		
		من ۱۰۹ إلى ۲۱۰	دراسة طبيعة الضمانات المأخوذة لمطابقتها مع الشروط المحددة في هذا الأسلوب المبسط	Standardized		
			 في حال قرر المصرف اعتماد الأسلوب الشامل (Comprehensive Approach): وضع آلية لكيفية تنفيذ هذا الأسلوب 	Approach		
			- إجراء اختبار لقياس مخاطر الائتمان بحسب المنهج المعياري وتحديد الأموال الخاصة المطلوبة لتغطيتها (١)			
			- وصنع نظام موثق لتجميع البيانات والمعلومات اللازمة حول حالات التعثر الائتماني والخسائر الناجمة عنها			
			المتطلبات الكمية لمخاطر الائتمان التي ينوي المصرف اعتمادها	إجراءات أخرى خاصة با		

⁽۱) على المصارف اعتماد نسب التثقيل الأكثر تحفظاً عند إجراء هذا الاختبار بانتظار صدور تعليمات محددة من مصرف لبنان ولجنة الرقابة بشأنها، وذلك فيما خص مجالات الاستنساب للسلطات الرقابية المحلية (Areas of national discretion).

تاريخ الانتهاء المتوقع	تاريخ بدء التنفيذ	رقم الفقرة من نص الاتفاقية	(Market Risk)	المتطلبات الكمية لمخاطر
		<u> ገ</u> ለለ_ገለሃ	- وضع إجراءات موثقة لتحديد محفظة المتاجرة (Trading book) والمراكز والأدوات المالية التي يمكن أن تشملها	المنهج المعياري Standardized
			- إجراء اختبار لقياس مخاطر السوق بحسب المنهج المعياري وتحديد الأموال الخاصة المطلوبة لتغطيتها (١)	Measurement method

تاريخ الانتهاء المتوقع	تاريخ بدء التنفيذ	رقم الفقرة من نص الاتفاقية	(Operational Risk) التشغيلية	المتطلبات الكمية للمخاطر
		701-759	- إجراء اختبار لقياس المخاطر التشغيلية بحسب منهج المؤشر الأساسي وتحديد الأموال الخاصة المطلوبة لتغطيتها (١)	منهج المؤشر الأساسي Basic Indicator
			- المباشرة بجمع البيانات والمعلومات حول الحوادث التشغيلية والخسائر الناجمة عنها (Loss Data) (٢)	Approach

	إجراءات أخرى خاصة بالمتطلبات الكمية لمخاطر السوق ومخاطر التشغيل التي ينوي المصرف اعتمادها

⁽۱) على المصارف اعتماد نسب التثقيل الأكثر تحفظًا عند إجراء هذه الاختبارات بانتظار صدور تعليمات محددة من مصرف لبنان ولجنة الرقابة بشأنها، وذلك فيما خص مجالات الإستنساب للسلطات الرقابية المحلية (Areas of national discretion).

⁽٢) إن لجنة الرقابة على المصارف بصدد إصدار تعميم خاص حول قياس وإدارة مخاطر التشغيل.

ثانياً - الدعامة الثانية (Pillar 2): عملية المراجعة الرقابية

تشمل الإجراءات النوعية المطلوبة لتفعيل مبادئ الإدارة المصرفية الرشيدة وإدارة المخاطر. تحتل الدعامة الثانية أهمية بالغة باعتبار أن عدم الالتزام بمتطلباتها يخوّل السلطات الرقابية إلزام المصرف بنسبة ملاءة أعلى من النسبة المتوجبة بحسب الدعامة الأولى :

	. 65	1 3 : 3
تاريخ تاريخ بدء التنفيذ الانتهاء المتوقع		
	 وضع خطة عمل لتطبيق مبادئ الإدارة المصرفية الرشيدة بحسب مضمون تعميم مصرف لبنان المقرر إصداره بهذا الشأن 	الإدارة المصرفية الرشيدة
	- استكمال إنشاء اللجان المتخصصة الواجب إنشاؤها بما فيها تلك التي تراعي أحكام المادة الأولى من تعميم مصرف لبنان رقم ٨١ تاريخ ٢٠٠١/٠٢/١ المتعلق بعمليات التسليف والتوظيف والمساهمة والمشاركة	Corporate Governance
	- وضع سياسة عامة لإدارة المخاطر (Risk management Policy) تحدد درجة المخاطر التي بمقدور المصرف تحملها (Risk Limits) وسبل مواجهة المخاطر بما فيها تحديد الأنشطة المقبولة والسقوف لكافة أنواع المخاطر (Risk Limits) وسبل مواجهة المخاطر بما فيها تحديد الأنشطة المقبولة والسقوف لكافة أنواع المخاطر (١)	إدارة المخاطر Risk Management
	- وضع أو تحديث دليل موتق لجميع الإجراءات (Procedures Manual) والتأكد من أنه يحتوي على ضوابط داخلية مناسبة تغطي كافة أنشطة و عمليات المصرف - وضع أنظمة الرقابة الداخلية وفقاً لتعميم مصرف لبنان رقم ٧٧ تاريخ ٢٠٠٠/١٢/١ وتحديد السياسات والإجراءات المكملة لها بحيث تتضمن توضيحاً لمسؤوليات وصلاحيات كل من الأطراف الأساسية ذات الصلة (مجلس الإدارة- الإدارة التنفيذية- وحدة التدقيق الداخلي)	أنشطة الرقابة والتدقيق Control & Audit Activities
	- إنشاء لجنة تدقيق (Audit Committee) وتحديد نظام عملها.	

	إجراءات أخرى خاصة بالدعامة الثانية التي ينوي المصرف اعتمادها

⁽١) وفقاً لمضمون تعميم لجنة الرقابة على المصارف رقم ٢٤٢ تاريخ ٢٠٠٤/٦/٣٠.

تاريخ الانتهاء المتوقع	تاريخ بدء التنفيذ		
		- وضع أو مراجعة السياسات والإجراءات المتعلقة بإدارة مخاطر الائتمان على ضوء السياسة العامة لإدارة المخاطر (Risk) (Management Policy وبما يتلاءم مع أحكام تعميم لجنة الرقابة رقم ٢٣٨ تاريخ ٢٠٠٢/١٠/٢ خصوصاً لجهة : □ تحديد الأنشطة والقطاعات المقبولة وأنواع البرامج والخدمات التي ينوي المصرف تقديمها والسقوف المسموح بها	
		□ مراجعة آلية الموافقة على التسهيلات (Credit Approval Process) □ تحديث متطلبات التحليل (Credit Analysis) وتنظيم ملفات الائتمان	المتطلبات النوعية لمخاطر الائتمان
		□ مراجعة آلية إدارة ومتابعة التسهيلات (Credit Administration) - تطوير عمل اللجنة المعنية بإدارة مخاطر الائتمان وتحديد دورها ومسؤولياتها وآلية عملها بما يتلاءم مع متطلبات بازل ٢	Credit Risk
		- تحديد التقارير الدورية الواجب تحضيرها حول إدارة مخاطر الائتمان ووتيرتها والجهات التي تطلع عليها - تعديل أنظمة الرقابة الداخلية لتشمل تقييم عمل المسؤولين عن إدارة وقياس ومراقبة مخاطر الائتمان	
		ت النوعية لمخاطر الائتمان التي ينوي المصرف اعتمادها	جراءات أخرى بالمتطلبا

لجنة الرقابة على المصارف مذكرة الإي المصارف رقم 7/1 ٢٠٠٦

تاريخ	تاريخ		
الانتهاء	بدء التنفيذ		
المتوقع			
		- وضع السياسات والإجراءات الخطية المتعلقة بإدارة مخاطر السوق على ضوء السياسة العامة لإدارة المخاطر (Risk	
		Management Policy) خصوصاً لجهة:	
		□ تحديد الصلاحيات والمسؤوليات	
		□ تحديد العمليات المالية التي يمكن تنفيذها والأدوات المالية التي يمكن أن تشملها	
		□ تحديد نظام وضع السقوف للعمليات والأدوات المالية المقبولة وآلية التقيد بها	المتطلبات النوعية
		 تطوير عمل لجنة إدارة الموجودات والمطلوبات وتحديد صلاحياتها ووضع نظام عملها (١) 	لمخاطر السوق
		 وضع أنظمة موثقة لتحديد وقياس ومتابعة مخاطر السوق والتقليل منها 	Market Risk
		- تحديد الأنظمة المعتمدة لقياس ومتابعة حجم مخاطر تقلب أسعار الفائدة في محفظة المصرف (Banking Book) (٢)	
		 تحدید التقاریر الدوریة الواجب تحضیر ها حول إدارة مخاطر السوق ووتیرتها والجهات التي تطلع علیها 	
		 تعديل أنظمة الرقابة الداخلية لتشمل تقييم عمل المسؤولين عن إدارة وقياس ومتابعة مخاطر السوق 	
		<u>'</u>	
		المتطلبات النوعية لمخاطر السوق التي ينوي المصرف اعتمادها	اءات أخرى خاصة بـ

	إجراءات أخرى خاصة بالمتطلبات النوعية لمخاطر السوق التي ينوي المصرف اعتمادها

⁽١) وفقًا للمادة الثِّانية من تعميم لجنة الرقابة على المصارف رقم ٢٥٠ تاريخ ٢٣ /٢٠٠٦/٥

^{(ُ}٢) وفقًا للمادة الأولى من تعميم اللجنة رقم ٢٥٠ تاريخ ٢٣ /٥/٢٠٠٦

لجنة الرقابة على المصارف مذكرة اللي المصارف رقم 7/7 ٢٠٠٦

تاريخ الانتهاء المتوقع	تاريخ بدء التنفيذ		
		 وضع الإطار العام لإدارة المخاطر التشغيلية على مستوى المجموعة (حيث ينطبق) 	
		 تحديد الجهة المسؤولة عن إدارة المخاطر التشغيلية وتحديد صلاحياتها 	
		- تحديد أنواع نشاطات المصرف (Business Lines) وتعريفها وتحديد مصادر الخسائر التشغيلية لكل منها	المتطلبات النوعية
		 وضع أنظمة موثقة لتحديد وقياس ومتابعة المخاطر التشغيلية والتقليل منها 	لمخاطر التشغيل Operational Risk
		- وضع خطة طوارئ بديلة (Contingency & Business Continuity plan) تضمن استمرارية العمل في حالات الطوارئ	(\)
		 تحدید التقاریر الدوریة الواجب تحضیرها حول إدارة مخاطر التشغیل ووتیرتها والجهات التي تطلع علیها 	
		 تعديل أنظمة الرقابة الداخلية لتشمل تقييم عمل المسؤولين عن إدارة وقياس ومتابعة مخاطر التشغيل 	

	إجراءات أخرى خاصة بالمتطلبات النوعية لمخاطر التشغيل التي ينوي المصرف اعتمادها

(١) تعبأ هذه الصفحة بعد صدور تعميم لجنة الرقابة على المصارف حول إدارة مخاطر التشغيل وفقاً لمقررات بازل ٢.

لجنة الرقابة على المصارف مذكرة الله المصارف رقم 7/7 ٢٠٠٦

تشمل الم والعمل د
والعمل د
مخا
on Risk
. •
مخاه Risk
إجراءات
o I

(۱) مراجعة الورقة الصادرة عن لجنة بازل حول إدارة مخاطر السيولة الصادرة في شباط من العام ٢٠٠٠ بعنوان Sound Practices for Managing Liquidity in Banking المراجعة الورقة الصادرة عن لجنة بازل حول إدارة مخاطر السيولة الصادرة في شباط من العام ٢٠٠٠ بعنوان Organizations

لجنة الرقابة على المصارف مذكرة اللي المصارف رقم 7/7 ٢٠٠٦

ثالثاً- الدعامة الثالثة (Pillar 3): انضباط السوق (Market Discipline)						
		: ف	تشمل متطلبات الإفصاح التي تهدف إلى استكمال الدعامتين الأولى والثانية لتوفير الشفافية اللازمة لكافة المتعاملين مع المصر			
تاريخ	4 .35	رقم الفقرة				
الانتهاء	تاريخ بدء التنفيذ	من نص				
المتوقع	ئدی استقت	الاتفاقية				
_		٨٢١	- وضع سياسة إفصاح لتحديد طبيعة المعلومات الواجب الإفصاح عنها والضوابط الداخلية الملائمة لها			
		٨٢١	 وضع آلية لدراسة مدى ملاءمة الافصاحات وصحتها ووتيرتها 			
	•	من ۸۲۲ إلى ۸۲۵	- دراسة الافصاحات المطلوبة على ضوء المناهج المعتمدة من قبل المصرف بغية تحديد المعلومات غير			
			المتوفرة حالياً ووضع آلية لكيفية تجميعها تمهيداً للإفصاح عنها			
			إجراءات أخرى خاصة بالدعامة الثالثة التي ينوي المصرف اعتمادها			

	إجراءات أخرى خاصة بالدعامة الثالثة التي ينوي المصرف اعتمادها

مذكرة اللي المصارف رقم ٢٠٠٦/٦ لجنة الرقابة على المصارف

		رابعاً - المتطلبات الإضافية المكمّلة
تاريخ الانتهاء المتوقع	تاريخ بدء التنفيذ	
		- الاستعلام عن المناهج المنوي اعتمادها من قبل المصارف التابعة خارج لبنان (حيث ينطبق) بناءً على المشاورات مع السلطات الرقابية المحلية (المضيفة)
		 تحدید احتیاجات الموارد البشریة:
		□ عبر توظیف کفاءات جدیدة متخصصة
		□ التدريب على التقنيات الحديثة التي أدخلتها اتفاقية بازل ٢ خاصة في مجال إدارة المخاطر
		- تحديد برامج التعديلات أو التحديثات اللازمة على أنظمة المعلوماتية الأساسية (Core Systems) أو البرامج الخاصة بقياس مختلف أنواع المخاطر بحسب بازل ٢ (Basel 2 Applications)
		- تحديد مجالات الاستعانة بخبرات من خارج المصرف (Co-Sourcing) أو تكليف مؤسسات من خارج المصرف للقيام بتنفيذ متطلبات محددة (-Out) (Sourcing) (۱)
		 تحدید النفقات التقدیریة لتنفیذ اتفاقیة باز ل۲ (۲)
		إجراءات أخرى خاصة بالمتطلبات الإضافية المكمّلة التي ينوي المصرف اعتمادها

- (۱) بما فيها وضع أنظمة الرقابة الداخلية، تنفيذ مهام التدقيق الداخلي، وضع خطط الطوارئ والدراسات الإستشارية بكافة أنواعها (۲) النفقات التقديرية اللازمة لتطبيق المناهج التي حدّها التعميم الأساسي رقم ١٠٤ الصادر عن مصرف لبنان تاريخ ٢٠٠٦/٤/١

لائحة بأهم المراجع والأوراق الصادرة عن لجنة بازل

- International Convergence of Capital Measurement and Capital Standards (November 2005)
 - Enhancing Corporate Governance for banking organizations (February 2006) . Y
 - Principles for the Management of Credit Risk (September 2000) . T
 - Amendment to the Accord to incorporate Market Risks (November 2003) . £
 - Sound Practices for the Management and Supervision of Operational Risk (February 2003) .°
 - Sound Practices for Managing Liquidity in Banking Organizations (February 2000) . \7
 - Principles for the Management and Supervision of Interest Rate Risk (July 2004) . V
 - Framework for Internal Control (September 1998) . A

هذه المراجع متوفرة على الموقع الخاص ببنك التسويات الدولية على شبكة الإنترنت: www.bis.org/bcbs/publ/index.htm